

## رياض الصالحين [853] كراهة تخصيص يوم الجمعة بصيام أو ليلته بصلوة من بين الليالي للشيخ مصطفى العدوى

مصطفى العدوى

قال الامام النووي رحمه الله باب كراهة تخصيص يوم الجمعة بالصيام او ليلته بصيام من بين الليالي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي. ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام. الا ان يكون في يصومه احدكم هنفترض اني اصوم ثلاثة ايام من كل شهر بپض وافق ذلك يوم الجمعة اصومه او اذا افترض اني اصوم يوما وافطر يوما فوافق ذلك الجمعة فلا مانع من افراده بالصيام حينئذ هذا ومن الناحية الفنية الحديثية قوله لا تخص ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي فيه بعض الكلام فليحرر القول في لفظة لا تخص ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي قال وعنده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليصومون احدكم يوم الجمعة الا يوما قبله ويوما بعده هذا يؤيد الرواية الاولى المختصة بصلوة الجمعة. اما قيامها قيام ليلتها من بين الليالي. فالخبر الوارد في ذلك فيه بعض المقال فليحرر فليحرر قال وعن محمد بن عباس قال سألت جابر رضي الله عنه انها النبي صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم الجمعة؟ قال نعم يعني نعم نهى عنه منفردا وعن ام المؤمنين الجوهرية بنت الحارث ان رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة. قال اصمت؟ امس قالت لا. قال تريدين ان تصومين غدا؟ قالت لا. قال فافطري قال فافطري هذا وصلي اللهم على النبي محمد وسلم فقل لفظة لا تختص ليلة الجمعة بقيام من بين يدي تحتاج الى مراجعة اما لا تختص صيام يوم الجمعة فلها شواهد كثيرة متعددة تصح بها الا اذا كنت ستتصوم يوما قبله او يوما بعده والله اعلم وصلي اللهم على نبينا محمد وسلم